من إعداد: الدكتور حريد رامي– جامعة سوق أهراس، E-mail: r.harid@univ-soukahras.dz

6.1. مصادر واستخدامات الأموال في البنوك التجارية

هناك علاقة وثيقة بين مصادر الأموال التي تحصل عليها البنوك التجارية ومجالات استخدام هذه الأموال، حيث يعتبر حجم الموارد المالية المتاحة ومكوناتها محددا أساسيا لنوعية وحجم التوظيفات التي يقوم بها البنك.

أولا: مصادر الأموال في البنوك التجارية: تعتبر البنوك التجارية هي من قبل مؤسسات الوساطة المالية التي يقوم جل نشاطها على فكرة الاتجار في النقود بغرض تحقيق الربح، وتستمد مواردها التي تعتمد عليها في ممارسة هذا النشاط من مصادر متعددة، حيث تتألف من موارد ذاتية، وهي التي تمثل التزامات البنك اتجاه أصحاب رأس ماله، وموارد غير ذاتية تمثل التزاماته اتجاه المتعاملين معه من غير أصحاب رأس ماله.

أ– **الموارد الذاتية:** وتشمل هذه الموارد رأس المال المدفوع، والاحتياطات والأرباح غير الموزعة والمخصصات، وسوف نتناول هذه العناصر بالتفصيل فيما يلي:

أ–1– رأس المال المدفوع: يتكون رأس المال المدفوع من قيمة الأسهم التي حصل عليها البنك التجاري من أصحاب المشروع عند تأسيسه، أو أية إضافات أو تخفيضات قد تطرأ عليه في المستقبل، ويمثل نسبة ضئيلة من مجموع أموال البنك، وذلك لأن هذا الأخير لا يتعامل بشكل رئيسي بأمواله الخاصة، وإنما يعتمد على أموال الغير التي لديه في عمليات التوظيف، كما أن صغر رأس المال يمكنه من توزيع أرباح أكبر على المساهمين الأوائل للبنك. ومن المعروف أن رأس المال المدفوع لا يعد ذا أهمية الموارد البنك التجاري، ولكن يمكن إبراز أهميته من خلال الوظائف التي يؤديها وهي:

– شراء الموجودات الثابتة مثل: الأراضي، العقارات، الآلات اللازمة لبدء البنك في تأدية خدماته وتدعيم قدرته على البقاء حتى في الحالات التي يحقق فيها خسائر، على ألا تتجاوز هذه الخسائر حدا معين؛

– تمثيل المالكين في مجلس إدارة البنك، حيث تحدد القوة التصويتية للمالكين بعدد الأسهم التي يمتلكونها؛

– حماية أموال المودعين ضد مخاطر انخفاض قيمة الأصول، مما يزيد تدعيم ثقة العملاء والسلطات الرقابية بقدرة البنك على تسديد التزاماته في الظروف غير العادية؛

– يستخدم في توظيف أمواله في مجالات الإقراض والاستثمار في بداية حياة البنك، إذ لا يتوقع أن يحصل بنك على مصادر تمويل، وخاصة الودائع حال الإعلان عن تأسيسه.

– إتاحة الفرصة للبنوك للدخول في عمليات أكثر مخاطرة، وخاصة بالنسبة للاستخدامات في الأوراق المالية.

أ-2- الاحتياطات: وهي عبارة عن نسبة تقتطع من الأرباح السنوية تضاف إلى رأس مال البنك، وذلك بغرض تدعيم المركز المالي للبنك في مواجهة أي خسائر متوقعة نتيجة انخفاض قيمة بعض أصوله، وتنقسم الاحتياطات إلى نوعين: أولا، الاحتياطي القانوني، ويتم تكوينه بموجب ما تنص عليه القوانين المصرفية، مثل النص باقتطاع نسبة من الأرباح السنوية للبنك التجاري حتى يبلغ الاحتياطي القانوني حدا معينا من رأس المال؛ ثانيا، الاحتياطي الخاص، وهو احتياطي يكونه البنك من تلقاء نفسه بشكل اختياري، وذلك باقتطاع نسبة من الأرباح السنوية حسبما ينص عليه النظام الأساسي للبنك.

أ-3- المخصصات: وهي تلك المبالغ التي تقتطعها البنوك، ويتحملها إجمالي الربح المحقق في نهاية السنة المالية لمواجهة ظروف محددة، كتلك التي تكونها لمقابلة الديون المشكوك في تحصيلها، أو مقابلة الهبوط المحتمل في أسعار الأوراق المالية التي تحتفظ بها، أسعار العملات التي بحوزتها ... الخ، وجدير بالذكر هنا أن أرصدة هذه المخصصات لا تعتبر بكاملها موارد، لأن بعضها يمثل التزامات على البنك، ولكن ما تبقى من هذه الأرصدة بعد مقابلة الالتزامات الفعلية للأغراض المخصصة من أجلها هو الذي يعتبر موارد البنك.

أ-4- الأرباح غير الموزعة: وهي المبالغ التي يعتمد البنك على اقتطاعها من الأرباح الصافية القابلة للتوزيع على المساهمين وعدم توزيعها، ومبالغ أرصدتها تعتبر مؤقتة بطبيعتها، حيث أنها تأخذ بعين الاعتبار، ويتم حسابها عند تقدير الموارد المالية المتاحة للاستخدام أو التوظيف، وبصفة عامة فإن هذا البند بطبيعته هو بند انتقالي يقيد فيه البنك ما يحققه من أرباح تمهيدا لتوجيهها إلى غايتها النهائية، سواء كانت توزيعها على المساهمين، أو تدعيمها للاحتياطي أو تغطية الخسارة.

ب- الموارد غير الذاتية: وتوفر مصادر هذه الموارد الجانب الأكبر من الأموال اللازمة لتشغيل البنك والقيام بوظائفه المختلفة، وتشتمل تلك المصادر على الودائع المختلفة والسيولة التي يقترضها البنك من البنوك والهيئات وغيرها. وفيما يلي نعرض بالتفصيل لهذه المصادر:

ب-1- الودائع: للودائع المصرفية أهمية خاصة في مجال النشاط البنكي ذلك أنها تغذي البنوك بالأموال الضرورية لمباشرة العديد من أعمالها، وتكون هذه الودائع أهم مصادر السيولة للبنك، وتعد الودائع المصرفية من حيث الكم إحدى المؤشرات الرئيسية لقياس مدى ثقة الجمهور في البنك، إذ هي الركيزة الأساسية لقدرتها على خلق نقود الودائع وتوزيع الائتمان. كما تعتبر من أهم مصادر السيولة بالنسبة للبنك، ونظرا لأهميتها، فإن البنوك تتنافس فيما بينها على جذب الزبائن إليها وتحفيزهم على ايداع مدخراتهم لديها، وتلعب الفوائد الممنوحة للمتعاملين معها دورا هاما في عملية كسب هؤلاء وتشجيعهم على إيداع أموالهم لديها. وعموما حسب معيار الزمن يمكن أن نذكر ثلاثة أنواع من الودائع وهـــــــــــي:

- **الودائع الجارية:** يعرف هذا النوع من الودائع أيضا بالودائع تحت الطلب، وهي تلك الودائع النقدية التي يمكن للعميل السحب منها في أي وقت يشاء وبمجرد إبداء رغبته في ذلك دون اشعار مسبق ودون انتظار حلول أجل معين. ويلاحظ هنا أن البنوك لا تدفع لأصحاب هذه الودائع فوائد عنها نظرا لأن هذه الأخيرة لا تستفيد من استثمارها الاستفادة المرجوة في نشاطها. غير أن هناك من البنوك في بعض الدول المتقدمة من يقوم بتقرير فائدة بسيطة لهذا النوع من الودائع وذلك بغية جذب العملاء إليها وتشجيعهم على إيداع نقودهم لديها.

- **الودائع لأجل:** الودائع لأجل هي النوع الأول من الودائع غير الجارية، وهي تلك الودائع التي لا يحق للمودع طلب استردادها إلا بعد مدة معينة من الإيداع، وهي بذلك تحقق للبنك أكبر قدر من الاطمئنان في استثمارها في عملياته الائتمانية، ومن ثم يمنح عنها البنك فوائد، تتناسب والأجل المحدد. وتجدر الاشارة هنا إلى أنه اذا كانت القاعدة فيما يخص هذا النوع من الودائع هي عدم أحقية العميل في استردادها قبل حلول الأجل المتفق عليه، إلا أن البنوك تجيز عادة الغاء الوديعة من طرف العميل واسترداد مبلغها في أي وقت دون انتظار حلول أجلها مقابل اسقاط الفوائد عن المدة التي تقع ما بين تاريخ الغاء الوديعة وتاريخ الأجل المحدد لها.

- **الودائع بإخطار:** أما النوع الثاني من الودائع غير الجارية هي الودائع بشرط الاخطار المسبق، وهي ودائع نقدية غير محددة المدة حيث لا يحدد العميل عند الإيداع، موعدا لسحبها أو استردادها، وله أن يضيف اليها مبالغ أخرى وقتما شاء، غير أن هذا العميل لا يجوز له السحب من الوديعة إلا بتقديم إخطار للبنك، يحدد فيه المبلغ المراد سحبه، وكذلك التاريخ الذي يريد فيه سحب هذا المبلغ، وعند حلول هذا التاريخ الذي أعطي به الإخطار يحول إلى حساب تحت الطلب.

- **ودائع التوفير:** وهي وديعة لأجل، الغرض منها الادخار. حيث يشترط البنك بالنسبة لهذا النوع من الودائع حدا أدنى لفتح الحساب، مع إعطاء المودع الحق في السحب منها متى يشاء، في ظل ضوابط معينة منها المبلغ الذي يمكن للمودع سحبه في المرة الواحدة، والمدة المطلوب فيها بقاء الوديعة حتى يكون له الحق في نصيب من الأرباح الذي يتحدد على أساس أدنى رصيد شهري لحساب الوديعـــــة.

ب-2- القروض: تعتبر القروض من الموارد غير الذاتية، وتتمثل أهمها فيما يلـــــــــــــــــــي:

- **الاقتراض من البنك المركزي:** قد تلجأ البنوك التجارية إلى البنك المركزي للحصول على الموارد المالية من أجل تمويل نشاط البنك في القيام بعملياته المصرفية المالية، إلا أن ذلك لا يكون إلا في حالة الضرورة، ولمدة قصيرة الأجل، ويحدث هذا على الأخص في الأوقات التي يؤدي التوسع في النشاط الاقتصادي إلى زيادة طلبات الاقتراض من البنك التجاري بشكل لا يستطيع مواجهته، كذلك انخفاض مقدار النقدية الحاضرة لدى البنك التجاري، الاحتياطي النقدي، إلى حد يهدد بقدرته على مواجهة طلبات

المودعين بسحب مبالغ نقدية من ودائعهم، فالبنك المركزي يسارع لدعم المركز المالي للبنك التجاري، إذا ما أحس أن هناك أزمة يمر بها، ذلك إن إفلاس البنك التجاري يهدد الاقتصاد القومي بأكمله. وعادة ما يطلب البنك المركزي ضمانا من البنوك التجارية بما يقرضه من مبالغ، كالأوراق المالية والتجارية.

– **الاقتراض من البنوك التجارية:** يمثل الاقتراض من البنوك التجارية أحد أهم المصادر التي يعتمد عليها البنك التجاري عندما يحتاج إلى أموال للتوظيف، أو يواجه عجزا في السيولة، ويعتبر افتراضيا قصير الأجل، ويأخذ عدة صور أهمها: قرض فائض الاحتياطي الإلزامي، شهادات الإيداع، واتفاقيات إعادة الشراء.

– **الاقتراض من سوق رأس المال:** يعتبر الاقتراض من سوق رأس المال من القروض طويلة الأجل، يلجأ إليها البنك لغرض تدعيم رأس ماله، وزيادة طاقاته الاستثمارية، وتعتبر هذه القروض أيضا حماية للمودعين من المخاطر التي يتعرض لها البنك التجاري، ويتمثل هذا الاقتراض في إصدار البنك سندات طويلة الأجل مقابل فائدة يدفعها على الأموال التي يحصل عليها حسب أجال استحقاق السندات.

ب–3– مصادر تمويل أخرى: وتشمل قيمة الشيكات والأوراق التجارية المسحوبة على البنك أو على حساب عملائه لمصلحة الغير، وأيضا خطابات الضمان التي يصدرها البنك التجاري لمصلحة عملائه، الأرصدة الدائنة المجمدة لصالح البنك، ومستحقات الضرائب أو الفوائد المستحقة لبعض المودعين، وبعض النفقات كأجور البنك، وهي موارد ذات طبيعة خاصة لا يمكن الاعتماد عليها في خلق نقود الودائع، لأنها ديون لا تتحقق أحيانا.

ثانيا: استخدامات الأموال في البنوك التجارية: بعد أن تقوم البنوك التجارية بتجميع الموارد المالية من مصادرها المختلفة، تقوم بتوزيعها على مختلف مجالات الاستخدامات المتعددة، ولا تتبع البنوك التجارية طريقة واحدة في توجيه مواردها إلى وجود الاستخدامات المختلفة، حيث تختلف من نظام مصرفي لأخر، ومن بنك إلى أخر، ويكون هذا الاختلاف تبعا لعوامل واعتبارات عديدة، يمكن تصنيفها إلى:

– العوامل القانونية: وهي الأخذ بالاعتبارات التشريعية الواردة في القوانين المدنية، التجارية، المصرفية...، إذ أن البيئة القانونية التي يعمل بها أي بنك تحكم نوعية توظيفاته.

– العوامل الاقتصادية: النشاط المصرفي يتأثر بالبيئة الاقتصادية السائدة من حيث: استقرار الخيارات الاقتصادية المتبعة في السياسة العامة للبلاد، درجة نمو الوعي الادخاري والمصرفي، القيود المفروضة على التوسعات الائتمانية بحيث يكون تمويل مطالب التنمية الاقتصادية في حدود معينة من التوسع الائتماني.

– اعتبارات السياسة النقدية والائتمانية: يتأثر البنك التجاري بالسياسة النقدية والائتمانية المفروضة من طرف البنك المركزي من حيث تأثيرها على سعر الخصم مثلا، أو إتباعها لطرق الرقابة الكمية والنوعية على الائتمان، والتي تؤثر بدورها على حجم وأنواع الائتمان المقدم من طرف النظام المصرفي.

– اعتبارات السياسة المصرفية السليمة: وهي اعتبارات تتعلق بالحذر والحيطة في رسم السياسات الداخلية للبنك التجاري، سواء من حيث إتباعه سياسة تمويلية محافظة أو توسعية والتوفيق بين الربحية والسيولة لمقابلة التزامات البنك اتجاه المودعين من ناحية، مع تحقيق أقصى ربحية ممكنة من استخدام أمواله من ناحية أخرى.

وسوف ندرج استخدامات البنوك التجارية، مرتبة وفق درجة السيولة، التي تتناسب عكسيا مع الربحية، بدءا بأكثرها سيولة فأقل سيولة وأكثرها ربحا كما يلي:

أ– الأرصدة النقدية الجاهزة: تمثل الأرصدة النقدية الجاهزة الأصول ذات السيولة الكاملة، بل إنه يمكن القول أنها تعتبر السيولة في حد ذاتها، ويطلق عليها عادة بخط الدفاع الأول، وتتكون الأرصدة النقدية الجاهزة من النقود القانونية والمساعدة والعملات الأجنبية التي يحتفظ بها البنك في خزائنه، ومن الأرصدة النقدية الدائنة التي يحتفظ بها البنك لدى البنك المركزي والبنوك الأخرى.

ويتوقف مقدار النقود القانونية والمساعدة في خزانة البنك على ما يتوقعه هذا الأخير من مسحوبات مطلوبة في أي لحظة، لمواجهة سواء حاجة المودعين الأفراد والهيات، أو عمليات المقاصة بين البنك والبنوك الأخرى، أما الرصيد الدائن الذي يجب أن يحتفظ به البنك التجاري لدى البنك المركزي، يكون بنسبة معينة من الودائع، يجدد البنك المركزي هذه النسبة وفقا لمقتضيات السياسة النقدية ويطلق على هذه التسمية بنسبة الاحتياطي القانوني.

وتحتفظ البنوك أيضا بقدر من العملات الأجنبية تستطيع أن تتصرف فيها بالبيع، أو لمقابلة طلبات العملاء لمدفوعاتهم بالخارج بالعملة الأجنبية، كما قد تكون هذه العملات الأجنبية معدة لمقابلة طلبات سحب العملاء من ودائعهم إذا كان البنك يقبل الودائع بالعملات الأجنبية.

ب– الاستثمار في الأوراق المالية: تتكون محفظة الأوراق المالية للبنوك التجارية عادة من أوراق مالية عامة وأوراق مالية خاصة.

ب–1– الأوراق المالية العامة: وتشتمل الأوراق المالية العامة على سندات ذات أجال متفاوتة تصدرها الحكومة أو الخزينة العمومية مقابل فائدة معينة، وتشتري البنوك التجارية هذه السندات لتحقيق عائد، وكذلك للاقتراض بضمانها من البنك المركزي مما يجعلها متميزة بدرجة كبيرة من السيولة. وفيما يلي أهم هذه الأصول:

ب–1–1– السندات الحكومية: تعرف السندات الحكومية بأنها تلك السندات التي تصدرها الدولة ومؤسساتها للاكتتاب العام، وتمثل قروضا تحصل عليها الحكومة من الأفراد أو الهيئات لتمويل عمليات التنمية الاقتصادية، ولما كانت السندات الحكومية تشترك مع السندات العادية في خصائص واحدة إلا أنها تختلف عنها في المزايا الرئيسية التالية: أولا، السندات الحكومية أكثر أمانا بالنسبة للمستثمر من سندات الشركات، بمعنى أن الاستثمار فيها يكون أقل مخاطرة لأنها غالبا ما تكون مضمونة بسلطة الحكومة ومؤسساتها في تحصيل الايرادات الحكومية كالضرائب؛ ثانيا، السندات الحكومية أكثر سيولة من السندات العادية، كما أنها مقرونة بشرط الاعفاء الضريبي لفوائدها من ضريبة الدخل.

وتصنف السندات الحكومية حسب طول فترة السداد إلى ما يلـــــــــــــــــــــــــــــــي:

– **سندات الدين العام:** سندات الدين العام هي قروض طويلة الأجل وتنقسم لنوعين رئيسيين هما: أولا، سندات الادخار، وهي سندات اسمية يسجل فيها اسم صاحبها، لا تنتقل ملكيتها عن طريق بيعها في سوق الأوراق المالية؛ فإذا رغب الفرد في تحويلها إلى نقود قبل فترة السداد فإنه لدى الحكومة جداول خصم تحدد فيها قيمة السندات، وبالتالي فهي بديل قريب للنقود؛ ثانيا، سندات لحاملها، وهي سندات حكومية طويلة الأجل لا يذكر فيها اسم محدد لمالكها، قابلة للتداول ويستطيع حاملها أن يحولها إلى نقود عن طريق بيعها في أي وقت ولا تخصم الحكومة قيمة السندات قبل ميعاد استحقاقها لذلك لا تضمن الحكومة قيمة هذه السندات. وقد يتعرض صاحبها لخسارة رأسمالية اذا أراد تحويلها إلى نقود قبل ميعاد استحقاقها، لذا تعتبر أقل سيولة من سندات الادخار.

– **سندات الخزينة:** وهي قروض متوسطة الأجل تتراوح فترة سدادها بين سنة وخمس سنوات، وهي سندات لحاملها يمكن تداولها في سوق الأوراق المالية، أي أن لحامل السند الحق في أن يتصرف فيه لطرف ثالث دون انتظار تاريخ الاستحقاق ويمتد هذا الحق للحكومة، إذ قد ينص في قانون اصدار تلك السندات على إمكانية استدعاء السند بقيمة وبتاريخ محدد سلفا، وعادة ما تنشر الصحف تلك المعلومات ليستفيد منها المستثمر المحتمل، فإذا كان تاريخ الاستحقاق هو سنة 2030 وتاريخ الاستدعاء سنة 2025 حينئذ يظهر التاريخان في الصحف على النحو التالي 25- 2030. هذا ويكون سعر الفائدة علي هذه السندات أقل من سعر الفائدة على القروض الطويلة الأجل.

– **أذونات الخزينة:** وهي أوراق مالية حكومية قصيرة الأجل لا يزيد تاريخ استحقاقها عن سنة، وتصدر أذون الخزينة بفترة استحقاق تتراوح بين ثلاثة أشهر إلى وسنة واحدة، ولا يحصل حاملي هذه الأذون على فائدة دورية ثابتة بل تباع لهم الأذون بخصم من قيمتها الاسمية والمدونة على الأذون، وتتميز أذونات الخزينة بسهولة التصرف فيها دون أن يتعرض حاملها لخسائر رأسمالية، فالإذن عادة يباع بخصم أي بسعر أقل من قيمته الاسمية، وفي تاريخ الاستحقاق تلتزم الحكومة بدفع القيمة الاسمية المدونة على

الإذن، ويمثل الفرق مقدار العائد الذي يجنيه المستثمر، وإذا قرر حامل الإذن التخلص منه قبل تاريخ الاستحقاق فإنه يضمن على الأقل استرداد القيمة التي سبق أن دفعها لشرائه، لذا فهي بديل قريب للنقود اذا أمكن تحويلها إلى سيولة دون خسائر.

ب-2- الأوراق المالية الخاصة: أما الأوراق المالية الخاصة فتتكون من الأسهم والسندات التي تصدرها الشركات والمؤسسات الخاصة وكذلك أسهم الشركات الفرعية التي تساهم البنوك في انشائهـــــــــــــا.

ب-2-1- الأسهم: تعرف الأسهم على أنها عبارة عن حقوق في عوائد وأصول المؤسسة التي أصدرتها. وتنقسم الأسهم إلى أسهم عادية وممتازة. فبالنسبة للأسهم العادية فهي التي تسمح لمالكها بالحصول على عائد معين، حيث يعين هذا العائد على أساس مبدأ المساواة في الحقوق التي يعطيها السهم لمالكه، وكذا الالتزامات المترتبة عليه، ويعتبر السهم العادي مستند ملكية له قيمة اسمية، دفترية وسوقية، وتتمثل القيمة الاسمية في القيمة المدونة على قسيمة السهم والتي ينص عليها في عقد التأسيس، أما القيمة الدفترية فتتمثل في قيمة حقوق الملكية - التي لا تتضمن قيمة الأسهم الممتازة- مقسومة على عدد الأسهم العادية المصدرة، وأخيرا تتمثل القيمة السوقية في القيمة التي تباع بها الأسهم في سوق رأس المـــــــــــال.

أما بالنسبة للأسهم الممتازة فهي تمثل مستند ملكية له قيمة اسمية وقيمة دفترية وقيمة سوقية شأنها في ذلك شأن الأسهم العادية. غير أن طريقة حساب القيمة الدفترية للسهم الممتاز تختلف عن طريقة حساب القيمة الدفترية للسهم العادي، حيث تحسب قيمته الدفترية بقسمة قيمة الأسهم الممتازة كما تظهر بدفاتر المؤسسة على عدد الأسهم المصدرة. بمعنى آخر أنه ليس للأسهم الممتازة نصيب في الاحتياطات والأرباح المحتجزة (حقوق الملكية) التي تظهر بميزانية المؤسســـــــــــــــــــة.

ب-2-2- السندات: يمثل السند مستند مديونية تصدره المؤسسة ويعطي لحامله الحق في الحصول على القيمة الاسمية للسند في تاريخ الاستحقاق، كما يعطيه الحق أيضا في الحصول على عائد دوري يتمثل في نسبة مئوية من القيمة الاسمية. بمعنى أخر أن السند يعتبر بمثابة عقد بين المقترض (الطرف الأول) والمقرض (الطرف الثاني)، وبمقتضى هذا الاتفاق يقرض الطرف الثاني مبلغا من المال إلى الطرف الأول، الذي يتعهد برد أصل المبلغ وفوائد متفق عليها في تواريخ محددة. هذا وقد يكون السند لحامله، وبذلك يعد ورقة مالية قابلة للتداول، أو أن يكون مسجلا باسم المستثمر، ويحقق هذا النوع من السندات الحماية لصاحبه ضد السرقة أو التلف أو ما يشبه ذلك، إلا أنه غير قابل للتداول كما هو الحال بالنسبة للنوع الأول.

ب-3- الأوراق المخصومة: وهي تضم مجموعة الأصول أو الاستخدامات شديدة السيولة. وتتمثل في الأوراق المالية الحكومية قصيرة الأجل (أذونات الخزينة) والأوراق التجارية كالكمبيالات والسند الاذني. حيث تستمد الأوراق المخصومة سيولتها الكبيرة من عاملين هما: أولا، أنها تمثل ائتمان قصير الأجل

تمنحه البنوك التجارية لعملائها (بخصم الكمبيالات والأوراق التجارية الأخرى) وللحكومة (مقابل شراء أذونات الخزينة)؛ ثانيا، أنها يمكن إعادة خصمها مرة ثانية لدى البنك المركزي.

ب–4– القروض والسلف: وتمثل في جوهرها ائتمانا قصير الأجل تمنحه البنوك التجارية لتمويل النشاط التجاري لقطاع الأعمال والتجارة، أي لتغطية احتياجات الأفراد والمؤسسات فيها من رأس المال العامل، فمن المعروف أن المؤسسة أو الفرد في ممارسة نشاط تجاري أو صناعي يحتاج إلى موارد تمويلية تفوق موارده، فيلجأ إلى البنوك التجارية للحصول على ائتمان يغطي الموارد المطلوبة. وتعتبر القروض والسلف أقل سيولة من الأوراق التجارية المخصومة والأوراق المالية، وذلك لعدم أحقية البنك بمطالبة المقترض بسداد قرضه قبل انقضاء موعد الاستحقاق المتفق عليه. وهناك تصنيفات متعددة لأنواع القروض، إذ يمكن تصنيف القروض من حيث المدة إلى قروض قصيرة الأجل، متوسطة وطويلة الأجل، أما على أساس الغرض من استخدامها، فتقسم إلى عدة أنواع، منها القروض الاستهلاكية والقروض الإنتاجية، وأخيرا على أساس الضمان، وتقسم في هذا المجال إلى قروض بدون ضمانات وقروض مقابل ضمان.

ب–5– أرصدة مدينة متنوعة: تشتمل على العديد من الاستخدامات التي يوظف فيها البنك التجاري موارده، فقد يتجه البنك الى الاشتراك في أنشطة صناعية أو زراعية.

قائمة المراجـــــــــــــــــــع

1. عبد القادر أحمد محمد الصباغ، **قيد الأوراق المالية في البورصة: دراسة مقارنة بين النظامين المصري والسعودي**، المركز العربي للنشر والتوزيع، ط1، القاهرة، مصر، 2018.

2. محمد الفاتح محمود المغربي، **نقود وبنوك**، دار الجنان للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2016.

3. إسماعيل إبراهيم عبد الباقي، **إدارة البنوك التجارية**، دار غيداء للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2016.

4. حكيم براضية، جعفر هني محمد، **دور التصكيك الاسلامي في إدارة السيولة في البنوك الاسلامية**، دار اليازوري العلمية للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2016.

5. طلال محمد الجحاوي، ساكنة السلطاني، **SWOT لتقييم المصارف التجارية**، دار اليازوري العلمية للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2013.

6. PEFOB، **مصادر الأموال في البنوك التجارية**، نقلا عن الموقع:

https://pefob.com/%D9%85%D8%B5%D8%A7%D8%AF%D8%B1-%D8%A7%D9%84%D8%A3%D9%85%D9%88%D8%A7%D9%84-%D9%81%D9%8A-%D8%A7%D9%84%D8%A8%D9%86%D9%88%D9%83-%D8%A7%D9%84%D8%AA%D8%AC%D8%A7%D8%B1%D9%8A%D8%A9/ (le 12/09/2022 à 16:17)